

«المدنية» عمم الفئات الوظيفية التي شملتها الزيادات والمكافآت المالية المعتمدة من مجلس الوزراء والتي تُصرف من 2010/4/1

محمد الصباح: البدلات والمكافآت حزمة ولا يُعدت ببدل أو مكافأة دون أخرى



الشيخ د.محمد الصباح رئيس مجلس الخدمة المدنية

في هذين المجالين مكافأة مالية سنوية لا تتجاوز 3000 دينار. اما البدلات والمكافآت المقررة للصيادلة الكويتيين فتقررت ما بين 240 و770 ديناراً زيادة في بدل طباعة العمل و200-700 بدل سكن و1500 بدل تأثيث. وشملت القرارات جميع الفئات التي تم اقرار زيادة بدلاتها ومنها الموظفون الكويتيون في الديوان الاميري وديوان سمو ولي العهد وديوان سمو رئيس الوزراء الى جانب الوظائف ذات نظم التقنية وكذلك العاملين في وظائف مكافئة لوظائف التعليم. وفيما يلي تفاصيل القرارات التي عممها وبداية الخدمة المدنية:

الوظيفي والموقع والإشراف للمهندسين. كما شملت القرارات اقرار مكافأة مؤهل علمي بمقدار 150 ديناراً للحاصلين على شهادة الدكتوراه و75 ديناراً للحاصلين على شهادة الماجستير. وحددت القرارات المكافآت المالية مقابل الخدمات الممتازة والتي تتراوح ما بين 300 و3000 دينار نهاية من شاغلي الوظائف الفنية المساعدة والمعاونة وصولاً الى الممتازة. وجاء في القرارات ايضاً منح الموظفين الكويتيين وغير شاغلي الوظائف القيادية المعيين على درجات جدول المرتبات العام الشاغلين لوظائف التقدير الاداري والاقتصاد التخصصية المترتبة فنياً بالجهات الحكومية الحاصلين على مؤهلات جامعية تخصصية

مريم بندق  
عمم ديوان الخدمة المدنية قرارات مجلس الخدمة المدنية الخاصة بزيادة البدلات والمكافآت التي تم اقرارها للموظفين الكويتيين في عدد من الجهات الحكومية. والتي تُصرف بأثر رجعي من 2010/4/1. وقال نائب رئيس الوزراء وزير الخارجية رئيس مجلس الخدمة المدنية الشيخ د. محمد الصباح إن البدلات والمكافآت التي تضمنتها القرارات تعتبر حزمة واحدة لا يجوز أن يُعند بدل أو مكافأة دون أخرى طالما توافرت شروط الاستحقاق. وشملت القرارات تحديد زيادة البدلات والمكافآت المقررة للمهندسين الكويتيين والتي تضمنت بدل طباعة العمل والمستوى

المهندسون: زيادة «طبيعة العمل» و«المستوى الوظيفي» و«الإشراف»

جدول رقم 2: الزيادة في فئات المستوى الوظيفي وبدل الموقع المقررين للمهندسين الكويتيين

المستوى الوظيفي	الزيادة في فئات مكافأة المستوى الوظيفي بالدينار شهرياً	الزيادة في فئات بدل الموقع بالدينار شهرياً
كبير المهندسين الاختصاصيين	400	100
مهندس اختصاصي اول	350	100
مهندس اختصاصي	300	100
مهندس اول	250	100
مهندس	200	-
مهندس مبتدئ	100	-

مادة 1: تزداد فئات بدل طبيعة العمل المقرر للمهندسين المعيين على درجات مجموعة الوظائف القيادية ودرجات مجموعة الوظائف العامة - وفقاً للقرار رقم (2001/7) المعدل بالقرار رقم (2005/1) المشار اليهما على النحو الموضح في الجدول رقم «أ» المرفق لهذا القرار. مادة 2: تزداد فئات مكافأة المستوى الوظيفي وبدل الموقع المقررين للمهندسين المعيين على درجات مجموعة الوظائف العامة - وفقاً للقرار رقم (2001/7) المعدل بالقرار رقم (2005/1) المشار اليهما على النحو الموضح في الجدول رقم «2» المرفق لهذا القرار. مادة 3: يمنح المهندسون المعينون على درجات مجموعة الوظائف العامة المشمولون باحكام هذا القرار الشاغلون للوظائف الاشرافية في المجال الهندسي ومن في حكمها او المتدربون اليها - بدل اشرف بالفئات المقابلة لمستويات وظائفهم الهندسية التخصصية وفقاً للجدول رقم «3» المرفق. ويأخذ هذا البديل حكم المرتب فيصرف كاملاً او مخفضاً تبعاً له.

جدول رقم (1) الزيادة في فئات بدل طبيعة العمل المقرر للمهندسين الكويتيين

الدرجة	الزيادة في فئات بدل طبيعة العمل بالدينار شهرياً
الوظائف القيادية	
ممتازة	1300
وكيل وزارة	1300
وكيل وزارة مساعد	1300
الوظائف العامة	
«أ»	600
«ب»	550
الأولى	500
الثانية	350
الثالثة	200
الرابعة	100

حملة الدكتوراه: 150 ديناراً والحاصلون على الماجستير: 75 ديناراً

مادة 1: يمنح الموظفون الكويتيون بالجهات الحكومية المعينون على درجات جدول المرتبات العام الحاصلون على مؤهلات عليا (دكتوراه - ماجستير) مكافأة مؤهل علمي بالإضافة الي ما يتقاضونه من بدلات ومكافآت وذلك على النحو التالي: - 150 ديناراً شهرياً للحاصلين على شهادة الدكتوراه او ما يعادلها. - 75 ديناراً شهرياً للحاصلين على شهادة الماجستير او ما يعادلها. مادة 2: يشترط لمنح هذه المكافأة ما يلي: أ- ان تكون شهادة الدكتوراه او شهادة الماجستير في المجال الذي يعمل فيه الموظف. ب- يشترط للاعتداد بالمؤهلات العليا (دكتوراه - ماجستير) معادلتها من الجهات المختصة. مادة 3: تعدل فئات مكافأة المؤهل العلمي التي تضمنتها قرارات مجلس الخدمة المدنية المنظمة لبدلات ومكافآت الموظفين على جدول المرتبات العام على النحو الوارد بهذا القرار. مادة 4: تأخذ هذه المكافأة حكم المرتب فتصرف كاملة أو مخفضة تبعاً له. مادة 5: يعمل بهذا القرار من 2010/4/1 وينشر في الجريدة الرسمية.

الكويتيون غير القياديين الشاغلون لوظائف التطوير الإداري والاقتصادي: مكافأة سنوية بحد أقصى 3000 دينار

أولاً: يمنح الموظفون الكويتيون من غير شاغلي الوظائف القيادية - المعينون على درجات جدول المرتبات العام الشاغلون لوظائف التطوير الإداري والاقتصادي التخصصية المترتبة فنياً بالجهات الحكومية الحاصلون على مؤهلات جامعية تخصصية في هذين المجالين - مكافأة مالية سنوية لا تتجاوز 3000 دينار وذلك وفقاً للضوابط التالية: أ - يشترط لمنح هذه المكافأة ان يكون الموظف حاصلاً على آخر تقدير كفاءة أو تقدير صلاحية عن فترة التجربة المتجاوزة بنجاح بدرجة (ممتاز) كي يستحقها بعدها الأقصى، ب - يجوز للجهة منح هذه المكافأة بفئات أقل وفقاً للضوابط معينة تضمنها في هذا الشأن - بحيث لا يزيد عدد المستفيدين من هذه المكافأة عن 50% من إجمالي عدد العاملين في كل من هذين المجالين في الجهة الحكومية التابعين لها. ج - يجوز للموظف الجمع بين هذه المكافأة والمكافأة المالية مقابل الخدمات الممتازة. د - تمنح هذه المكافأة في نهاية السنة المالية. ثانياً: لا يجوز الجمع بين هذه المكافأة المالية وبين أي بدلات أو مكافآت مقررة لنوع العمل أو التخصص أو لجهة معينة أو لشريحة وطبقية في جهة معينة وكذلك المكافآت التي تصرف بصفة شخصية ثالثاً: يعمل بهذا القرار من 2010/4/1 وينشر في الجريدة الرسمية.

زيادة الإجازة الدورية إلى 60 يوماً لأصحاب الخدمة 15 سنة و 45 يوماً لمن هم أقل من ذلك الصيادلة الكويتيون: 240 - 770 بدل طبيعة عمل و200 - 300 بدل سكن .. و1500 بدل تأثيث

مادة 1: يطبق هذا القرار على الصيادلة الكويتيين المعيين على درجات مجموعة الوظائف القيادية ومجموعة الوظائف العامة بجدول المرتبات العام. البدلات والمكافآت: مادة 2: تزداد فئات بدل طبيعة العمل وبدل الإشراف ومكافأة التدريب وبدل الإشراف للصيادلة المقررة وفقاً للقرار رقم 7 لسنة 2003 و 23 لسنة 2006 المشار اليهما على النحو الموضح في الجدول رقم 1 المرفق لهذا القرار. مادة 3: تعدل فئات مكافأة المؤهل العلمي المقررة للصيادلة بالقرار رقم 7 لسنة 2003 المنوه عنه، على النحو الوارد بالقرار رقم 7 لسنة 2010 المشار اليه، مع مراعاة شروط منح هذه

مادة 1: يطبق هذا القرار على الصيادلة الكويتيين المعيين على درجات مجموعة الوظائف القيادية ومجموعة الوظائف العامة بجدول المرتبات العام. البدلات والمكافآت: مادة 2: تزداد فئات بدل طبيعة العمل وبدل الإشراف ومكافأة التدريب وبدل الإشراف للصيادلة المقررة وفقاً للقرار رقم 7 لسنة 2003 و 23 لسنة 2006 المشار اليهما على النحو الموضح في الجدول رقم 1 المرفق لهذا القرار. مادة 3: تعدل فئات مكافأة المؤهل العلمي المقررة للصيادلة بالقرار رقم 7 لسنة 2003 المنوه عنه، على النحو الوارد بالقرار رقم 7 لسنة 2010 المشار اليه، مع مراعاة شروط منح هذه

تحديد مواعيد وضع وعرض تقييم الأداء متروك للجهات الحكومية

قواعد تقييم موظفي المعاهد والمدارس وفئات في «التربية»

مادة اولي: يستبدل بنص المادة 19 من قرار مجلس الخدمة المدنية رقم 36 لسنة 2006 المشار اليه النص الآتي: مادة (19): مع عدم الإخلال بالأحكام الأخرى الواردة في هذا القرار، يجوز تقييم أداء الموظفين الخاضعين لقرار مجلس الخدمة المدنية رقم 5 لسنة 1980 بشأن الإجازة الدورية لموظفي المعاهد والمدارس وفئات معينة من موظفي وزارة التربية - عن العام الدراسي وفقاً للقواعد والاجراءات التالية ويعبر فيما يلي عن الجهات الخاضعة لقرار مجلس الخدمة المدنية 1980/5 المنوه عنه بالمعاهد والمدارس، وعن العاملين فيها المشمولين بذات القرار بموظفي المعاهد والمدارس:

أولاً: يجوز تقييم أداء موظفي المعاهد والمدارس عن فترة السدوام المقررة التي تحددها الجهة الحكومية سنوياً لادوام كل فئة منهم وتعتبر هذه الفترة هي ستة التقييم بالنسبة لهم وذلك استثناءً من المادة 2 من هذا القرار ويعبر عنها فيما بعد بالعام الدراسي. ثانياً: تحدد الجهة الحكومية مواعيد وضع وعرض واعتماد تقييم الأداء واستيفاء النتائج ارقام 1 و 2 و 3 المرافقة لهذا القرار وذلك بالنسبة لموظفي المعاهد والمدارس بما يتناسب مع العام الدراسي. ثالثاً: اذا استوفى تقييم الأداء شروط اعتباره نهائياً،

رتب الآثار الوظيفية لنهاية التقييم المقررة قانوناً من اليوم التالي لنهاية العام الدراسي وذلك عدا الفصل من الخدمة وفقاً لأحكام المادة 17 من نظام الخدمة المدنية، فيرتب اثره في انتهاء الخدمة اعتباراً من صيرورة التقييم نهائياً وفقاً للمادة 16 من هذا القرار. رابعاً: يكون تقييم أداء الموظف المنتدب حسب سنة التقييم المعمول بها في جهة عمله الاصلية مع ما يترتب على ذلك من استمرار تقييم الأداء عن كل سنة ميلادية اذا كان نذبه الي المعاهد او المدارس، اما اذا كان نذبه منها فيستمر تقييمه عن كل عام دراسي وذلك مع مراعاة المادة 8 من هذا القرار. خامساً: تجري الجهة الحكومية تقييماً لاداء الموظف المنقول الي المعاهد او المدارس عن السنة الميلادية المنتهية التي نقل خلالها، ويوضع التقييم اللاحق عليه عن العام الدراسي في الفترة من اليوم التالي لنهاية هذه السنة الميلادية حتى نهاية العام الدراسي. اما المنقول من المعاهد او المدارس فيجري تقييمه عن العام الدراسي المنتهي الذي نقل خلاله ويوضع التقييم اللاحق عليه عن السنة الميلادية التالية على نقله. وفي جميع الاحوال تراعى المادة 9 من هذا القرار. مادة ثانية: يعمل بهذا القرار من تاريخ صدوره وينشر في الجريدة الرسمية.

جدول رقم 1 الزيادة في فئات البدلات والمكافآت المقررة للصيادلة الكويتيين

البيان	زيادة في فئات بدل طبيعة عمل بالدينار شهرياً	زيادة في فئات بدل عقارة * بالدينار شهرياً	زيادة في فئات مكافأة تدريب بالدينار شهرياً	زيادة في فئات بدل اشرف بالدينار شهرياً
وكيل وزارة	770	-	-	-
وكيل وزارة مساعد	720	-	-	-
الوظائف التخصصية المترتبة فنياً				
رئيس اختصاصي صيدلة	490	60	20	60
اختصاصي اول صيدلة	440	50	10	50
اختصاصي صيدلة	380	50	10	40
صيدلي اول	370	50	10	40
صيدلي	255	50	10	40
صيدلي مبتدئ	240	30	10	30

\* تضاف الزيادة في بدل الخفارة بالجدول اعلاه بالفئتين (أ، ب) الي فئة هذا البديل المقررة بقرار مجلس الخدمة المدنية رقم 2003/7 وتحدد مراكز العمل التي تندرج تحت كل من هاتين الفئتين من قبل الجهة المعنية بتطبيق احكام هذا القرار.

مكافآت الخدمات الممتازة بين 300-3000 دينار

مادة 1: تفوض الجهات الحكومية بمنح المكافآت المالية مقابل الخدمات الممتازة التي يؤديها الموظفون لديها المعينون على درجات جدول المرتبات العام والمعينون بمرتبات وفقاً لهذا الجدول، وذلك في حدود الفئات الواردة في الجدول المرفق كحد أقصى في السنة الميلادية الواحدة. ويجوز لهذه الجهات منحها بفئات أقل أو عدم منحها وفقاً للضوابط محددة يتم وضعها بقرار من الوزير المختص. مادة 2: يراعى في صرف المكافآت المالية مقابل الخدمات الممتازة ما يلي: أ- ان يكون الموظف حاصلاً على آخر تقدير بدرجة ممتازة في يستحق الحد الأقصى لهذه المكافأة ويجوز منحها بفئات أقل للحاصلين على تقدير ادنى. ب - ان يكون صرف هذه المكافآت في نهاية السنة الميلادية التي تم تقييم عمل الموظف عنها. ج - توافر الاعتماد المالي اللازم ببند المكافآت بالباب الاول بميزانية الجهة يسمح بتغطية صرف هذه المكافآت. مادة 3: لا يجوز الجمع بين هذه المكافآت واية مكافأة مالية مقابل الخدمات الممتازة صادرة بقرارات تنظيمية أخرى. مادة 4: تسري الشروط الواردة في المواد اعلاه على الموظفين في الجهات الصادرة لها قرارات من مجلس الخدمة المدنية بصرف مكافأة اعمال ممتازة دون المساس بفئات المكافآت المقررة لها. مادة 5: يعمل بهذا القرار من تاريخ صدوره، وينشر في الجريدة الرسمية.

جدول بفئات المكافآت المالية مقابل الخدمات الممتازة

البيان	الحد الأقصى لفئات المكافآت المالية بالدينار سنوياً
ممتازة	3000
وكيل وزارة	2500
وكيل وزارة مساعد	2000
مدير إدارة	1500
مرافق	1250
رئيس قسم	1000
رئيس شعبة	850
باقي الموظفين	-
شاغلوا الوظائف العامة من الدرجة (أ) إلى الرابعة	800
شاغلو الوظائف العامة من الدرجة الخامسة للخاصة	600
شاغلو الوظائف الفنية المساعدة والمعاونة	300

## «الخدمة المدنية» عمم الفئات الوظيفية التي شملتها الزيادات والمكافآت المالية المعتمدة من مجلس الوزراء

10 - 40 ديناراً لمسجلي البيانات ومشترفي التسجيل

### وظائف نظم وتقنية المعلومات المتدرجة فنياً: 30-150 مكافأة المستوى الوظيفي

جدول رقم (2) وظائف نظم وتقنية المعلومات المتدرجة فنياً		
مكافأة المستوى الوظيفي بالدينار شهرياً	نظم حفظ الوثائق	تسجيل بيانات
40	مشرف أجهزة حفظ وثائق - دبلوم تخصصي + 11 سنة خبرة أو ثانوية عامة + 15 سنة خبرة أو متوسطة + دورة وثائق سنة + 15 سنة خبرة.	مشرف تسجيل بيانات - ثانوية عامة + 15 سنة خبرة أو متوسطة + دورة تسجيل سنة + 15 سنة خبرة.
30	مساعد مشرف أجهزة حفظ وثائق - دبلوم تخصصي + 6 سنوات خبرة أو ثانوية عامة + 10 سنوات خبرة أو متوسطة + دورة سنة + 10 سنوات خبرة.	مساعد مشرف تسجيل بيانات - ثانوية عامة + 10 سنوات خبرة أو متوسطة + دورة سنة + 10 سنوات خبرة.
20	مشغل أول أجهزة حفظ وثائق - دبلوم تخصصي + سنة خبرة. - ثانوية عامة + 5 سنوات خبرة. أو متوسطة + دورة سنة + 5 سنوات خبرة.	مسجل أول بيانات - ثانوية عامة + 5 سنوات خبرة أو متوسطة + دورة سنة + 5 سنوات خبرة.
10	مشغل أجهزة حفظ وثائق - دبلوم تخصصي أو ثانوية عامة + اجتياز الاختبار بنجاح أو متوسطة + دورة سنة.	مسجل بيانات - ثانوية عامة + اجتياز الاختبار بنجاح. أو متوسطة + دورة سنة.

مادة 1: تعدل المسميات الوظيفية لنظم وتقنية المعلومات وتدرج مستوياتها الواردة في الجدولين رقمي (1) و(2) والمرافقين للقرار رقم (12) لسنة 2005 المشار إليه - على النحو الموضح في الجدولين رقمي (1) و(2) والمرافقين لهذا القرار.

مادة 2: يعدل تدرج فئات مكافأة المستوى الوظيفي الواردة بالجدولين رقمي (1) و(2) من القرار رقم (12) لسنة 2005 المشار إليه - على النحو الموضح في الجدولين رقمي (1) و(2) والمرافقين لهذا القرار.

الموضح في الجدولين رقمي (1) و(2) والمرافقين لهذا القرار.

مادة 3: يكون شغل وظائف نظم وتقنية المعلومات المتدرجة فنياً الواردة في الجدولين رقمي (1) و(2) والمرافقين لهذا القرار - في إدارة نظم وتقنية المعلومات أو في الوحدات التنظيمية الأخرى التي يوجد فيها مجال عمل لهذه الوظائف. وتحدد إدارة نظم وتقنية المعلومات في كل جهة مدى حاجة الوحدات التنظيمية الأخرى «فنياً» لشغل هذه الوظائف فيها.

مادة 4: يراعى عند رفع المستوى الوظيفي للموظفين الذين يعملون في الوحدات التنظيمية الأخرى غير إدارة نظم وتقنية المعلومات المشار إليها في المادة السابقة - مشاركة إدارة نظم وتقنية المعلومات في اللجنة الفنية التي تشكل من قبل الجهة لهذا الغرض.

مادة 5: يعمل بهذا القرار من 2010/4/1 وينشر في الجريدة الرسمية.

جدول رقم (1) وظائف نظم وتقنية المعلومات المتدرجة فنياً وشروط شغلها ومكافأة المستوى الوظيفي المقرر لها							
مكافأة المستوى الوظيفي بالدينار شهرياً	التشغيل		الوثائق والمعلومات	التدقيق الفني	الدعم الفني	تطوير النظم	
	دعم المستفيدين	تشغيل حاسوب				نظم تطبيقية	تحليل أعمال
150	-	-	كبير اختصاصي وثائق ومعلومات - مؤهل جامعي تخصصي + 18 سنة خبرة. - الإشراف الفني على عدد اثنين اختصاصي أول وثائق ومعلومات.	كبير اختصاصي تدقيق نظم - مؤهل جامعي تخصصي + 18 سنة خبرة. - الإشراف الفني على عدد اثنين اختصاصي أول تدقيق نظم ومعلومات.	كبير اختصاصي نظم آلية - مؤهل جامعي تخصصي + 18 سنة خبرة. - الإشراف الفني على عدد اثنين اختصاصي أول نظم آلية.	كبير اختصاصي نظم تطبيقية - مؤهل جامعي تخصصي + 18 سنة خبرة. - الإشراف الفني على عدد اثنين اختصاصي أول نظم تطبيقية.	كبير اختصاصي تحليل أعمال - مؤهل جامعي تخصصي + 18 سنة خبرة. - الإشراف الفني على عدد اثنين اختصاصي أول تحليل أعمال.
135	-	-	اختصاصي أول وثائق ومعلومات - مؤهل جامعي تخصصي + 14 سنة خبرة. - اجتياز دورة تدريبية.	اختصاصي أول تدقيق نظم ومعلومات - مؤهل جامعي تخصصي + 14 سنة خبرة. - اجتياز دورة تدريبية.	اختصاصي أول نظم آلية - مؤهل جامعي تخصصي + 14 سنة خبرة. - اجتياز دورة تدريبية.	اختصاصي أول نظم تطبيقية - مؤهل جامعي تخصصي + 14 سنة خبرة. - اجتياز دورة تدريبية.	اختصاصي أول تحليل أعمال - مؤهل جامعي تخصصي + 14 سنة خبرة. - اجتياز دورة تدريبية.
120	-	-	اختصاصي وثائق ومعلومات - مؤهل جامعي تخصصي + 10 سنوات خبرة. - اجتياز دورة تدريبية.	اختصاصي تدقيق نظم ومعلومات - مؤهل جامعي تخصصي + 10 سنوات خبرة. - اجتياز دورة تدريبية.	اختصاصي نظم آلية - مؤهل جامعي تخصصي + 10 سنوات خبرة. - اجتياز دورة تدريبية.	اختصاصي نظم تطبيقية - مؤهل جامعي تخصصي + 10 سنوات خبرة. - اجتياز دورة تدريبية.	اختصاصي تحليل أعمال - مؤهل جامعي تخصصي + 10 سنوات خبرة. - اجتياز دورة تدريبية.
90	-	-	محلل أول وثائق ومعلومات - مؤهل جامعي تخصصي + 8 سنوات خبرة. - اجتياز دورة تدريبية.	مدقق أول نظم معلومات - مؤهل جامعي تخصصي + 8 سنوات خبرة. أو دبلوم تخصصي + 10 سنوات خبرة. - اجتياز دورة تدريبية.	صانع أول نظم آلية - مؤهل جامعي تخصصي + 8 سنوات خبرة. أو دبلوم تخصصي + 10 سنوات خبرة. - اجتياز دورة تدريبية.	محلل أول نظم تطبيقية - مؤهل جامعي تخصصي + 8 سنوات خبرة. أو دبلوم تخصصي + 10 سنوات خبرة. - اجتياز دورة تدريبية.	محلل أول أعمال - مؤهل جامعي تخصصي + 8 سنوات خبرة. أو دبلوم تخصصي + 10 سنوات خبرة. - اجتياز دورة تدريبية.
70	مشرف خدمة دعم المستفيدين - دبلوم تخصصي + 7 سنوات خبرة. - اجتياز دورة تدريبية.	مشرف تشغيل حاسوب - دبلوم تخصصي + 7 سنوات خبرة. - اجتياز دورة تدريبية.	محلل ثاني وثائق ومعلومات - مؤهل جامعي تخصصي + 5 سنوات خبرة. - اجتياز دورة تدريبية.	مدقق نظم معلومات - مؤهل جامعي تخصصي + 5 سنوات خبرة. أو دبلوم تخصصي + 7 سنوات خبرة. - اجتياز دورة تدريبية.	صانع نظم آلية - مؤهل جامعي تخصصي + 5 سنوات خبرة. أو دبلوم تخصصي + 7 سنوات خبرة. - اجتياز دورة تدريبية.	محلل نظم تطبيقية - مؤهل جامعي تخصصي + 5 سنوات خبرة. أو دبلوم تخصصي + 7 سنوات خبرة. - اجتياز دورة تدريبية.	محلل ثاني أعمال - مؤهل جامعي تخصصي + 5 سنوات خبرة. أو دبلوم تخصصي + 7 سنوات خبرة. - اجتياز دورة تدريبية.
55	مشغل أول خدمة دعم المستفيدين - دبلوم تخصصي + 5 سنوات خبرة. - اجتياز دورة تدريبية.	مشغل أول حاسوب - دبلوم تخصصي + 5 سنوات خبرة. - اجتياز دورة تدريبية.	محلل ثالث وثائق ومعلومات - مؤهل جامعي تخصصي + 3 سنوات خبرة. - اجتياز دورة تدريبية.	صانع أول برامج - مؤهل جامعي تخصصي + 5 سنوات خبرة. - اجتياز دورة تدريبية.	صانع أول برامج - مؤهل جامعي تخصصي + 5 سنوات خبرة. - اجتياز دورة تدريبية.	محلل ثالث نظم تطبيقية - مؤهل جامعي تخصصي + 3 سنوات خبرة. - اجتياز دورة تدريبية.	محلل ثالث أعمال - مؤهل جامعي تخصصي + 3 سنوات خبرة. - اجتياز دورة تدريبية.
40	مشغل خدمة دعم المستفيدين - دبلوم تخصصي + سنتان خبرة. - اجتياز دورة تدريبية.	مشغل حاسوب - دبلوم تخصصي + سنتان خبرة. - اجتياز دورة تدريبية.	محلل مبتدئ وثائق ومعلومات - مؤهل جامعي تخصصي.	صانع برامج - مؤهل جامعي تخصصي أو دبلوم تخصصي + سنتان خبرة.	صانع برامج - مؤهل جامعي تخصصي أو دبلوم تخصصي + سنتان خبرة.	محلل نظم تطبيقية - مؤهل جامعي تخصصي.	محلل مبتدئ أعمال - مؤهل جامعي تخصصي.
30	مساعد مشغل حاسوب - دبلوم تخصصي.	مساعد مشغل حاسوب - دبلوم تخصصي.	-	مساعد صانع برامج - دبلوم تخصصي.	مساعد صانع برامج - دبلوم تخصصي.	-	-

## حملة المؤهلات الجامعية من الكويتيين العاملين في الخدمات الاجتماعية: 60 - 500 المكافأة التشجيعية

### «الدفاع» و«الديوان» ينظمان ديوانية لمناقشة قرارات «الخدمة المدنية»

كشفت وكيل مساعد الشؤون الإدارية والمالية بوزارة الدفاع الشيخ أحمد المنصور عن تعاون وزارة الدفاع والخدمة المدنية لتنظيم ديوانية للحوار تحمل عنوان «نظرة تأملية ووقفة تقييمية للخدمات المدنية» وذلك بفندق هيلتون المنقف قاعة السدره وذلك بعد غد الخميس ويدير الحوار فيها د.انس الرشيد وزير الاعلام السابق.

وأوضح الشيخ أحمد المنصور ان الديوانية التي سيشترك فيها عدد من وكلاء الوزارات ومدراء عموميين من المؤسسات الحكومية تهدف الى الحوار من اجل التعارف وتبادل المعلومات ونقل الخبرات ومناقشة الاقتراحات وتحديد دور الديوانية وروادها ومخرجاتها، بالإضافة الى اعتماد المحاور الرئيسية التي ستتم مناقشتها بورش الإدارة الخاصة بالوظائف الاشرافية. وأشار الشيخ أحمد المنصور الى ان الديوانية ستناقش 4 محاور اساسية هي التشريعات والقرارات الصادرة عن الخدمة المدنية وتحديد معدلات الاداء وقياس الاداء المؤسسي وتبسيط الاجراءات وميكنة الخدمات وتفعيل دور القيادات الادارية في التنمية.

ولفت الى ان فكرة تنظيم الديوانية جاءت نظراً لتكرار المشاكل التي تواجه القياديين والتي تتركز غالباً حول كيفية التوصيف وكيفية التغلب على بعض الامور التي تعوق العمل في ظل القوانين والقرارات المنظمة لذلك، وهو ما حد ديوان الخدمة المدنية برعاية كريمة من وزارة الدفاع الى دعوة وكلاء الوزارات ومدراء المؤسسات الحكومية للتداول والتشاور في جو عائلي بعيداً عن مشاكل العمل للوصول الى افضل الحلول للعمل في ظل القرارات والسياسات المنظمة للخدمة المدنية.

جدول رقم 1: وظائف الخدمات الاجتماعية التخصصية المتدرجة فنياً وشروط شغلها	
الوظيفة	شروط شغل الوظيفة
كبير اختصاصي	دكتوراه في التخصص + 14 سنة خبرة او ماجستير في التخصص + 16 سنة خبرة او مؤهل جامعي تخصصي + 18 سنة خبرة
اختصاصي أول	دكتوراه في التخصص + 10 سنوات خبرة او ماجستير في التخصص + 12 سنة خبرة او مؤهل جامعي تخصصي + 14 سنة خبرة
اختصاصي	دكتوراه في التخصص + 6 سنوات خبرة او ماجستير في التخصص + 8 سنوات خبرة او مؤهل جامعي تخصصي + 10 سنوات خبرة
باحث أول	دكتوراه في التخصص + سنتين خبرة او ماجستير في التخصص + 4 سنوات خبرة او مؤهل جامعي تخصصي + 6 سنوات خبرة
باحث	دكتوراه في التخصص * او ماجستير في التخصص او مؤهل جامعي تخصصي + سنتين خبرة
باحث مبتدئ	مؤهل جامعي تخصصي

توزع هذه المسميات الى انواع العمل أو التخصصات التالية: إجتماعي، نفسي وخدمة إجتماعية

\* الموظف الحاصل على الدكتوراه سيشتغل وظيفة «باحث» لمدة سنتين بينما الموظف الحاصل على الماجستير مدة شغله لهذه الوظيفة أربع سنوات.

**ملاحظات**

- تمثل مدة الخبرة الحد الأدنى في كل مستوى من المستويات الوظيفية الموضحة في الجدول اعلاه.
- يجوز اضافة شروط اخرى لشغل الوظيفة بالإضافة الى الشروط الواردة في الجدول اعلاه.
- يقصد بالمؤهلات التخصصية الواردة في شروط شغل الوظائف في الجدول اعلاه التخصصات العلمية: علم الاجتماع او علم نفس او الخدمة الاجتماعية.

جدول رقم 2: المكافأة التشجيعية للموظفين الكويتيين العاملين في مجال الخدمات الاجتماعية في الجهات الحكومية حملة المؤهلات الجامعية التخصصية في هذا المجال	
الدرجة	فئات المكافأة (بالدينار شهرياً)
الوظائف القيادية	
(كافة الدرجات)	500
الوظائف العامة	
أ	110
ب	100
الأولى	90
الثانية	80
الثالثة	70
الرابعة	60

الاجتماعية التخصصية المتدرجة فنياً الواردة في الجدول رقم 1 المرافق - الشروط المحددة في التصنيف الوظيفي المعتمدة من ديوان الخدمة المدنية بالإضافة الى شروط شغل الوظائف الواردة في هذا الجدول والملاحظات التي تضمنها.

مادة (8): تحدد الجهة الاشرافية لديها في مجال الخدمات الاجتماعية عند العمل بهذا القرار - وفقاً لشروط شغل وظائف الخدمات الاجتماعية التخصصية المتدرجة فنياً المشار إليها في المادة السابقة.

مادة (9): يعمل بهذا القرار من 2010/4/1 وينشر في الجريدة الرسمية.

مادة (1): يمنح الموظفون الكويتيون المعينون على درجات مجموعة الوظائف العامة بجدول المرتبات العام العاملون في مجال الخدمات الاجتماعية بالجهات الحكومية الحاصلون على مؤهلات جامعية تخصصية في هذا المجال الشاغرون لوظائف الخدمات الاجتماعية التخصصية المتدرجة فنياً الواردة في الجدول رقم 1 المرافق لهذا القرار - مكافأة المستوى الوظيفي على النحو الموضح في هذا الجدول.

مادة (2): يمنح الموظفون الكويتيون الذين يستحقون مكافأة المستوى الوظيفي المنصوص عليها في المادة السابقة - مكافأة تشجيعية بالفئات الواردة بالجدول رقم 2 المرافق لهذا القرار.

مادة (3): يمنح الموظفون الكويتيون المعينون على درجات مجموعة الوظائف القيادية بجدول المرتبات العام العاملون في مجال الخدمات الاجتماعية الحاصلون على مؤهلات جامعية تخصصية في هذا المجال - مكافأة تشجيعية بواقع 500 دينار شهرياً على النحو الموضح في الجدول رقم 2 المرافق لهذا القرار.

مادة (4): تأخذ كل من مكافأة المستوى الوظيفي والمكافأة التشجيعية حكم المرتب فتصرف كاملة أو مخفضة تبعاً له.

مادة (5): لا يجوز الجمع بين مكافأة المستوى الوظيفي والمكافأة التشجيعية من ناحية وبين أي بدلات مقررة لنوع العمل أو التخصص أو مقررة جهة معينة أو تشريحية وظيفية في جهة معينة وكذلك المكافآت التي تصرف بصفة شخصية من ناحية أخرى.

مادة (6): يوقف صرف مكافأة المستوى الوظيفي والمكافأة التشجيعية في حالة نقل أو ندب الموظف الى وظيفة أخرى لا تدخل ضمن الوظائف الواردة في الجدول رقم 1 المرافق.

مادة (7): يراعى في شغل وظائف الخدمات

## «الخدمة المدنية» عمم الفئات الوظيفية التي شملتها الزيادات والمكافآت المالية المعتمدة من مجلس الوزراء

### الموظفون الكويتيون بالديوان الأميري وديوان ولي العهد وديوان رئيس الوزراء: 190-900 دينار المكافأة المالية و60-300 دينار المكافأة التشجيعية

30 - 60 ديناراً بدل إشراف

### الكويتيون في الوظائف المرتبطة بالتعليم: 100 - 250 ديناراً للمكافأة التشجيعية

جدول بالمكافأة المالية والمكافأة التشجيعية المقررتين للموظفين الكويتيين بالديوان الأميري وديوان سمو ولي العهد وديوان سمو رئيس مجلس الوزراء		
المجموعة/الدرجة	المكافأة المالية بالدينار شهريا	المكافأة التشجيعية بالدينار شهريا
الوظائف القيادية		
ممتازة	900	300
وكيل وزارة	800	300
وكيل وزارة مساعد	700	300
الوظائف العامة		
أ	440	260
ب	390	220
الأولى	340	180
الثانية	290	140
الثالثة	240	100
الرابعة	190	60

مادة 1: يمنح الموظفون الكويتيون بالديوان الأميري وديوان سمو ولي العهد وديوان سمو رئيس مجلس الوزراء المعينون على درجات مجموعة الوظائف القيادية والدرجة الرابعة فما فوق من مجموعة الوظائف العامة بجدول المرتبات العام مكافأة مالية ومكافأة تشجيعية وفقا للجدول رقم 1 المرفق لهذا القرار بالإضافة الى بدل التمثيل المقرر لهم. وتحتل هذه المزايا محل المزايا المالية المقررة وفقا لقرار مجلس الخدمة المدنية رقم 45 لسنة 2006 بالنسبة لهؤلاء الموظفين. وتمثل فئات المكافأة المالية في هذا الجدول الحد الأقصى ويجوز للجهات منحها بفئات أقل وفقا لضوابط محددة تضعها الجهة. مادة 2: يمنح الموظفون الكويتيون المشمولون بأحكام المادة السابقة الشاغلون للوظائف الإشرافية المعتمدة بالهيكل التنظيمي لدى هذه الجهات زيادة المكافأة المالية الشهرية المقررة لدرجة كل منهم بواقع 20٪ من فئة المكافأة وذلك بالإضافة الى المكافأة المالية والمكافأة التشجيعية وبدل التمثيل. مادة 3: لا يجوز الجمع بين المكافأة

جدول رقم (1): المكافأة التشجيعية للموظفين الكويتيين الشاغلين للوظائف المرتبطة بمهنة التعليم ووظائف الخدمات التربوية بوزارة التربية	
المجموعة/الدرجة	فئات المكافأة التشجيعية بالدينار شهريا
الوظائف العامة	
«أ»	250
«ب»	225
الأولى	200
الثانية	175
الثالثة	150
الرابعة	125
الخامسة	100

مادة 1: يطبق هذا القرار على الموظفين الكويتيين المعينين على درجات مجموع الوظائف العامة بجدول المرتبات العام الشاغلين للوظائف المرتبطة بمهنة التعليم ووظائف الخدمات التربوية في المجالات التالية: وظائف مرتبطة بمهنة التعليم: في مجالات التربية الكشفية والزهرات والمرشدات والنشاط المدرسي. وظائف الخدمات التربوية: في مجالات الخدمات الاجتماعية والنفسية والتقنيات التربوية والبحوث التربوية والمناهج والمكتبات وتسجيل الطلبة. مادة 2: تحدد الوظائف في المجالات المشار إليها في المادة السابقة من قبل الجهة المعنية بهذا القرار بالاتفاق مع ديوان الخدمة المدنية.

جدول رقم 2: بدل إشراف للموظفين الكويتيين الشاغلين للوظائف الإشرافية المرتبطة بمهنة التعليم ووظائف الخدمات التربوية بوزارة التربية.	
الوظائف الإشرافية	فئات بدل الإشراف بالدينار شهريا
مدير إدارة ومن في حكمه	60
مراقب ومن في حكمه	45
رئيس قسم ومن في حكمه	30

مادة 3: يمنح الموظفون الكويتيون المشمولون بأحكام هذا القرار العاملون بالمجالات المرتبطة بمهنة التعليم والخدمات التربوية الشاغلون للوظائف في تلك المجالات - مكافأة تشجيعية وفقا للجدول رقم 1 المرفق لهذا القرار.

مادة 4: يمنح الموظفون الكويتيون المعينون في المادة 1 من هذا القرار الشاغلون للوظائف الإشرافية في المجالات المشمولة بهذا القرار أو الذين يندوبون لشغلها - بدل إشراف وفقا للجدول رقم 2 المرفق وذلك بالإضافة إلى المكافأة التشجيعية المنصوص عليها في المادة السابقة. وتحدد الوظائف الإشرافية من قبل الجهة المشمولة بهذا القرار بالاتفاق مع ديوان الخدمة المدنية على أن تراعى شروط شغل

### 95-65 ديناراً بدل إشراف للأئمة والخطباء الكويتيين

### المؤذنون الكويتيون: زيادة المكافأة التشجيعية إلى 150 ديناراً

جدول رقم (1): مكافأة المستوى الوظيفي للأئمة والخطباء الكويتيين الشاغلين لوظائف الإمامة والخطابة التخصصية المتدرجة فنيا		
الوظيفة	شروط شغل الوظيفة	فئات مكافأة المستوى الوظيفي بالدينار شهريا
موجه أول إمامة وخطابة	مؤهل جامعي تخصصي + 17 سنة خبرة	370
موجه إمامة وخطابة	مؤهل جامعي تخصصي + 13 سنة خبرة	315
إمام وخطيب أول	مؤهل جامعي تخصصي + 9 سنوات خبرة	270
إمام وخطيب	مؤهل جامعي تخصصي + 5 سنوات خبرة	230
إمام	مؤهل جامعي تخصصي + سنتين خبرة	205
إمام مبتدئ	مؤهل جامعي تخصصي + اجتياز الاختبار بنجاح	190

ملاحظات:

- تمثل مدة الخبرة الحد الأدنى في كل مستوى من مستويات وظائف الإمامة والخطابة، وهي الخبرة اللاحقة على المؤهل المطلوب لشغل الوظيفة في نفس نوع العمل أو التخصص.
- يجوز إضافة شروط أخرى لشغل الوظيفة إلى الشروط الواردة في الجدول اعلاه وذلك بالاتفاق مع ديوان الخدمة المدنية.
- يقصد بالمؤهل الجامعي التخصصي في هذا الجدول المؤهل الحاصل عليه خريجو كلية الشريعة بتخصصاتها المختلفة ويجوز شغل هذه الوظائف بغير هذه التخصصات تبعاً لمتطلبات العمل وبعد الاتفاق مع ديوان الخدمة المدنية.

مادة 1: تزداد فئات مكافأة المستوى الوظيفي والمكافأة التشجيعية وبدل الإشراف المقررة للأئمة والخطباء الكويتيين وفقا للقرار رقم 6 لسنة 2004 لتصبح على النحو الوارد بالجدول 1 و 3 المرفقة لهذا القرار. مادة 2: تزداد فئة المكافأة التشجيعية المقررة للمؤذنين الكويتيين وفقا للقرار رقم 6 لسنة 2004 لتصبح بواقع 150 ديناراً شهريا. مادة 3: يعمل بهذا القرار من 2010/4/1 وينشر في الجريدة الرسمية.

جدول رقم (2): المكافأة التشجيعية لشاغلي وظائف الإمامة والخطابة التخصصية المتدرجة فنيا	
الدرجة	فئات المكافأة التشجيعية بالدينار شهريا
مجموعة الوظائف العامة	
الدرجة أ	155
الدرجة ب	145
الدرجة الأولى	130
الدرجة الثانية	120
الدرجة الثالثة	105
الدرجة الرابعة	95

جدول رقم (3): بدل إشراف للأئمة والخطباء الكويتيين الشاغلين لوظائف التوجيه في أعلى مسوبيين وظيفيين بوظائف الإمامة والخطابة	
الوظيفة	فئات بدل الإشراف بالدينار شهريا
موجه أول إمامة وخطابة	75
موجه إمامة وخطابة	65

### التطبيق الصحيح لقرارات مجلس الخدمة المدنية البدلات والمكافآت لا تشمل الكويتيين الذين تزيد مرتباتهم أو تتساوى مع مرتبات نظرائهم في جدول المرتبات

مادة 1: ان التطبيق الصحيح لقرارات مجلس الخدمة المدنية المنظمة لصفقات البدلات والمكافآت يكون بمرعاة الآتي: أولا: ان القرار رقم 2006/27 المشار اليه لا يشمل في تطبيقه الموظفين الكويتيين في المؤسسات والهيئات العامة الذين تزيد مرتباتهم الشهرية الشاملة أو تتساوى مع المرتبات الشهرية الشاملة لنظرائهم على جدول المرتبات العام، ويعني ذلك ان القرار يشمل فقط الحالات التي تقل مرتباتها الشاملة عن مرتبات موظفي الحكومة التي ألحق باصحابها ضرر نتيجة انخفاض مرتباتهم الشهرية الشاملة عما يتقاضاه هؤلاء النظراء في ذات العمل أو التخصص على جدول المرتبات العام، نظرا لكون مرتباتهم كانت تزيد على مرتبات هؤلاء

### أصحاب الوظائف المساندة لأعمال القانون المتدرجة فنياً من الكويتيين: 25 - 50 ديناراً مكافأة المستوى الوظيفي

الهيئة. - حملة الدورة التدريبية تخصص محاسبة مدتها سنتان بعد الثانوية العامة من الهيئة العامة للتعليم التطبيقي والتدريب أو من إحدى المنشآت التعليمية أو التدريبية الخاصة المعتمدة من الهيئة. مادة 3: يضاف الى القرار رقم 2006/13 المشار اليه الموظفون الكويتيون حملة الدبلوم في القانون المعينون على درجات مجموعة الوظائف العامة بجدول المرتبات العام الشاغلون للوظائف المساندة لأعمال القانون المتدرجة فنيا الواردة في الجدول المرفق لهذا القرار. ويمنح هؤلاء الموظفون مكافأة مستوى وظيفي على النحو الموضح في هذا الجدول بالإضافة الى المكافأة التشجيعية المنصوص عليها بالقرار المذكور 2006/13. مادة 4: يعمل بهذا القرار من 2010/4/1 وينشر في الجريدة الرسمية.

جدول الوظائف المساندة لأعمال القانون المتدرجة فنياً وشروط شغلها ومكافأة المستوى الوظيفي المقررة لها			
المستوى الوظيفي	الوظيفة	شروط شغل الوظيفة	فئات مكافأة المستوى الوظيفي بالدينار شهريا
الأول	مشرف كتبة قانون	دبلوم تخصصي + 12 سنة خبرة	50
الثاني	مساعد مشرف كتبة قانون	دبلوم تخصصي + 8 سنوات خبرة	40
الثالث	كاتب أول قانوني	دبلوم تخصصي + 4 سنوات خبرة	30
الرابع	كاتب قانوني	دبلوم تخصصي	25

المعينون على درجات مجموعة الوظائف العامة بجدول المرتبات العام الشاغلون للوظائف المالية المساندة الواردة بالجدول رقم 1 المرفق للقرار المذكور. - حملة الدبلوم التجاري بمختلف التخصصات غير المحاسبية. - حملة الدورات التدريبية في التخصصات التجارية غير

مادة 1: يضاف الى القرار رقم 2005/11 المشار اليه الموظفون الكويتيون حملة المؤهلات التجارية الجامعية غير التخصصية في مجال المحاسبة المعينون على درجات جدول المرتبات العام الشاغلون للوظائف المالية التخصصية المتدرجة فنيا - كما هو موضح بالجدول. ب - الموظفون المعينون على درجات مجموعة الوظائف العامة الشاغلون للوظائف المالية التخصصية المتدرجة فنيا - يستحقون مكافأة تشجيعية بواقع 25 ديناراً شهريا. مادة 2: يضاف الى القرار رقم 2006/13 المشار اليه الموظفون الكويتيون حملة المؤهلات التالية



## «الخدمة المدنية» عمم الفئات الوظيفية التي شملتها الزيادات والمكافآت المالية المعتمدة من مجلس الوزراء

جدول رقم 4: علاوة الخاصة المقررة للموظفين الكويتيين العاملين بإدارة الملاحة الجوية (مراقبة الرادار/ المراقبة الجوية/ مساعدوهم) بالإدارة العامة للطيران المدني			
الوظائف المساندة		الوظائف المشتركة	
مراقبة الملاحة الجوية		مراقبة الملاحة الجوية	
مساعدو ضباط المراقبة الجوية	مساعدو ضباط مراقبة الرادار	مساعدو ضباط المراقبة الجوية	مساعدو ضباط مراقبة الرادار
الوظائف العامة			
135	65	150	370
120	55	150	350
105	45	140	330
90	35	120	310
75	25	110	290
60	15	85	265
45	15	60	255
30	15	0	0
15	15	0	0

جدول رقم 1: زيادة فئات مكافأة المستوى الوظيفي المقررة للموظفين الكويتيين الشاغرين لوظائف الملاحة الجوية ووظائف الأرصاد الجوية بالإدارة العامة للطيران المدني					
الوظائف المساندة		الوظائف المشتركة		الوظائف التخصصية	
مراقبة الملاحة الجوية		مراقبة الملاحة الجوية		الأرصاد الجوية	
الرصد الجوي	مساعدو ضباط المراقبة الجوية	مساعدو ضباط مراقبة الرادار	مساعدو ضباط المراقبة الجوية	المتنبون الجويون	ضباط مراقبة الرادار
60	60	90	100	140	180
50	50	70	80	120	160
0	0	0	65	100	140
0	0	0	50	0	0

جدول رقم 5: بدل إشراف لشاغلي الوظائف الإشرافية بالإدارة العامة للطيران المدني	
الوظيفة الإشرافية	فئة بدل الإشراف (بالدينار شهريا)
مدير إدارة ومن في حكمه	50
مراقب ومن في حكمه	40
رئيس قسم ومن في حكمه	30

مادة (1): يطبق هذا القرار على الموظفين الكويتيين المعيّنين على درجات جدول المرتبات العام العاملين بالمجالات المشار إليها في هذا القرار بالإدارة العامة للطيران المدني.

أولا: الملاحة والأرصاد الجوية: مادة (2): تزداد فئات مكافأة المستوى الوظيفي وبدل طبيعة العمل والمكافأة التشجيعية لشاغلي وظائف الملاحة الجوية ووظائف الأرصاد الجوية وفقا لقرار مجلس الخدمة المدنية رقم 10 لسنة 2005 المشار إليه على النحو الموضح في الجداول رقم 1 و 2 و 3 والمرافقة لهذا القرار.

وتتمثل المكافأة التشجيعية لضباط مراقبة الرادار وضباط المراقبة الجوية وفقا للجدول رقم 3 والمرافق - مكافأة مستحددة.

مادة (3): يمنح الموظفون الكويتيون العاملون بإدارة الملاحة الجوية

مادة (1): يطبق هذا القرار على الموظفين الكويتيين المعيّنين على درجات جدول المرتبات العام العاملين بالمجالات المشار إليها في هذا القرار بالإدارة العامة للطيران المدني.

أولا: الملاحة والأرصاد الجوية: مادة (2): تزداد فئات مكافأة المستوى الوظيفي وبدل طبيعة العمل والمكافأة التشجيعية لشاغلي وظائف الملاحة الجوية ووظائف الأرصاد الجوية وفقا لقرار مجلس الخدمة المدنية رقم 10 لسنة 2005 المشار إليه على النحو الموضح في الجداول رقم 1 و 2 و 3 والمرافقة لهذا القرار.

وتتمثل المكافأة التشجيعية لضباط مراقبة الرادار وضباط المراقبة الجوية وفقا للجدول رقم 3 والمرافق - مكافأة مستحددة.

مادة (3): يمنح الموظفون الكويتيون العاملون بإدارة الملاحة الجوية

### بـدلات ومكافآت للموظفين الكويتيين في الإدارة العامة للطيران المدني

جدول رقم 3: زيادة فئات المكافأة التشجيعية المقررة للموظفين الكويتيين الشاغرين لوظائف الملاحة الجوية ووظائف الأرصاد الجوية بالإدارة العامة للطيران المدني					
الوظائف المساندة		الوظائف المشتركة		الوظائف التخصصية	
مراقبة الملاحة الجوية		مراقبة الملاحة الجوية		المتنبون الجويون	
الرصد الجوي	مساعدو ضباط المراقبة الجوية	مساعدو ضباط مراقبة الرادار	مساعدو ضباط المراقبة الجوية	المتنبون الجويون	ضباط مراقبة الرادار
75	25	25	50	50	125
75	25	25	50	50	125
60	20	20	40	40	110
60	20	20	40	40	110
45	15	15	30	30	95
45	15	15	30	30	95
30	10	10	30	30	0
30	10	10	0	0	0
30	10	10	0	0	0

جدول رقم 2: زيادة فئات بدل طبيعة العمل المقرر للموظفين الكويتيين الشاغرين لوظائف الملاحة الجوية ووظائف الأرصاد الجوية بالإدارة العامة للطيران المدني					
الوظائف المساندة		الوظائف المشتركة		الوظائف التخصصية	
مراقبة الملاحة الجوية		مراقبة الملاحة الجوية		المتنبون الجويون	
الرصد الجوي	مساعدو ضباط المراقبة الجوية	مساعدو ضباط مراقبة الرادار	مساعدو ضباط المراقبة الجوية	المتنبون الجويون	ضباط مراقبة الرادار
80	80	120	100	140	100
70	70	110	100	120	90
60	60	100	100	110	80
50	50	90	100	100	70
40	40	80	100	100	60
35	35	70	90	95	50
20	20	65	80	85	0
15	15	50	0	0	0
12	0	0	0	0	0

## إعلانات الدليل

**جزار نعمة**

اسأل عن الخدمات المجانية

تشكيلة رائعة من برادات المياه

منتج كويتي وضمنه فيه

الخزان 3-4 طبقات معزول مصنوع من البولي إيثيلين النقي.

مصنع ألياً قطعة واحدة دون وصلات.

أحجام مختلفة من 150 إلى 500 جالون.

كفالة عشرون عاماً.

٢٤٨١٤٤٨٣ - ٢٤٩٢٩٢٣٣ - ٢٤٨٣٩٤٠٣ - ٢٤٨٣٩٤٠٢

**عبدالمجيد للساعات**

نشترى وندفع نقداً

نستبدل القديم بالحديث

لمجوهراتكم وساعاتكم الثمينة (جديدة - قديمة - مستعملة)

عبدالصمد لساعات

الرياض: 4706530 (+9661)

جدة: 6515177 (+9662)

الدمام: 8345716 (+9663)

عبدالمجيد للساعات، الكويت - مجمع الأوقاف

الدور الأرضي - محل 91 - 93

مقابل الشارع العام تلفون: 22430543، فاكس: 22430544

كفالة 10 سنوات

**مظلات استرالي** موز

**شتر سيار إيطالي** وكيل

تتعال بالأسقاط على الشركة مباشرة

شتر مظلات استرالي سناديق جلفنايز

67089519 - 99566026

الإدارة 5/22623396

**مصنع الهاجري للفيبرجلاس**

يقدم للعملاء الكرام الجديد من أعمال الفيبر جلاس والبولي إيثيلين خزانات مكفولة صحياً - مانعة للطحالب - بانيوهاث - ديكورات - عزل برك - مظلات - شاليهات - برادات - أحواض سياحة

جميع منتجات الفيبرجلاس

كفالة 10 سنوات

من 100 إلى 5000 جالون

مبيعات: ٢٣٩١٢٥٣٥

امقرة: ٢٤٥٦٦٦٠٦

الضحيل: ٢٣٩١٣٣٢٠

المصنع: ٩٩٥٥١٠٠٠

**مطلوب بيوت**

دخول 1750 د.ك 3 أدوار وربع

**مطلوب بيوت**

في صباح السالم والقرين

**مطلوب أراضي للبيع**

بالصليبخات وغرناطة

مطلوب بيوت للبيع بالأندلس

99070808

**بن نجى المكنان والجيرات**

امريكي - ياباني - الماني

يوجد فحص كمبيوتر

الجودة + السعر ٢٤٨١٢١٧٠

**الشركة المتحدة للفيبرجلاس**

المتحدة 23717770

المتحدة 65999661

الخزانات مقاومة للبكتيريا والفطريات والصدأ.

الخزانات متوفرة بأحجام مختلفة من 250 جالون إلى 5000 جالون.

نقوم بجميع أعمال الديكور (قبة - مظلات).

امقرة: ٢٤٥٥٤٣٤٠

المهيويلة: ٢٣٧١٧٧٧٠

الصباينة: ٦٥٩٩٦٦٦١

**الخدمة المتكاملة للسجاد والرخام**

تنظيف السجاد من الأعماق

بفاعلية شبيهة بالبخار

للتخلص من الأتربة والغبار

جلي وتلميع الرخام والجرانيت بالأقراص الماسية

كلين رايت 9919 7948 - 2481 4900

**للإيجار في السالمية**

مجلات + مكاتب + مساحات مفتوحة

٦٠٠٩٠٦٦٩

**مشاتل المسيلة للمقاوالت الزراعية**

**للبيدي**

يمكنك الآن تصميم وإنشاء حديقتك بنقسط 38 د.ك شهرياً

بالتعاون مع بيت التمويل الكويتي Kuwait Finance House

Tel.: 24751734, Fax: 24734868

**الصناعات البلاستيكية**

حاصلة على شهادة المجلس البريطاني للمياه شهادة الهيئة الوطنية الصحية الأمريكية

مقاومة للبكتيريا والفطريات والصدأ

الخزان كفضالة 10 سنوات

٩٩٤٠٩٣٥٠ - ٩٩٢٤٠٠٦٧

٩٩٠٢٩٠٤٤ - ٩٩٠٢٩٠٤٤

٢٤٧٤٢٦٢٣

**شاليهات للإيجار بالفيران**

خميس وجمعة وسبت

بيداً من (160) د.ك

فرش ملكي- 3 غرف + 2 حمام

+ صالة. تمتع بالجو العائلي وجمال الشاطئ والطبيعة

حمام سياحة عام

٦٦١٦٦٦١٣

لاعلاناتكم في دليل

**للأخبار**

24830805

24830322

**شركة الفيبر الدولية للسلايات**

تمديد قسانم وفلل سكنية

صيانة لدينا اشترك كاس العالم

٢ دينار

الريسفر الجيب المتطور

٢٢٢٤٠٧٠٤ - ٦٦٦١٤٩٥

**مارينا للاستلايت**

صيانة - برمجة

اشترك كاس العالم

خدمة 24 ساعة

٢٢٦٢٩١٤٤ - ٦٦٦٢٠٦٤٩

**صيانة التكييف المركزي**

ثلاجات - فرايزرات - برادات

غسالات - طباخات

وحدات تكييف

خدمة 24 ساعة

شركة ملك العاصمة

97126920 - ٩٧١٢٦٢٢٠

**نقل عفش**

فك - نقل - تركيب

نشترى الأثاث المستعمل

شركة الإيمان

٦٦٥١٨٦٩٤